

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الثالث: من كتاب النكاح من صحيح الإمام مسلم

16 - بَابُ الْأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّاعِي إِلَى دَعْوَةٍ

100 - (1429) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ»

101 - (1429) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ الْهَنْدَرِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ

دُعِيَ إِلَى عَرْسٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَلْيَجِبْ»

102 - (1429) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهَلِيُّ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ»

103 - (1429) وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا»، قَالَ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعَرْسِ، وَغَيْرِ الْعَرْسِ، وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ»

104 - (1429) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كَرَاءٍ، فَاجِيبُوا»

105 - (1430) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، فَلْيَجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ»، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى: «إِلَى طَعَامٍ»

(1430) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِهِ

106 - (1431) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيَصِلْ، وَإِنْ كَانَ مَفْطَرًا، فَلْيَطْعَمْ»

107 - (1432) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «بُسْ الطَّعَامَ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ، يَدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيَتْرَكُ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»

108 - (1432) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ،

كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟ فَضَحَكَ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ سَفِيَانُ: وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا، فَأَفْزَعَنِي هَذَا الْحَدِيثُ حِينَ سَمِعْتُ بِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزَّهْرِيَّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: **شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيَمَةِ**، ثُمَّ ذَكَرَ بِهَيْئِلِ حَدِيثِ هَالِكٍ

109 - (1432) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ**، قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيَمَةِ نَحْوَ حَدِيثِ هَالِكٍ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ**، نَحْوَ ذَلِكَ

110 - (1432) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْأَعْرَجَ، يَحْدُثُ عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ**، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيَمَةِ**، يَمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيَدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»

ليلة الأحد 29 جمادى الأولى 1443 هجرية